

20 MAI 2015

الرباط، في

رقم م ب / ق ت م ب / م.ق.م.م. 4682

قرار

وزير الفلاحة والصيد البحري

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛
- ✓ وعلى المرسوم رقم 2.11.681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ؛
- ✓ وعلى قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 1036.09 صادر في 25 جمادى الأولى 1430 (21 ماي 2009) بتحديد اختصاصات وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للمديريات المركزية لوزارة الفلاحة والصيد البحري ؛ كما وقع تغييره وتتميمه ؛
- ✓ وعلى قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 2591.11 الصادر في 24 من رمضان 1432 (25 أغسطس 2011) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزية لوزارة الفلاحة والصيد البحري - قطاع الفلاحة - ؛
- ✓ وعلى قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 632 الصادر في 29 يناير 2015 القاضي بفتح باب الترشيح لتقلد مناصب المسؤولية ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى : تنظم وزارة الفلاحة والصيد البحري - قطاع الفلاحة - عملية انتقاء لشغل المناصب التالية :

- ✓ رئيس مصلحة الإعانات و التحفيزات بالمديرية الإقليمية للفلاحة بالرحامنة - المديرية الجهوية للفلاحة لجهة مراكش تانسيفت الحوز
- ✓ رئيس مصلحة إنجاز المشاريع بالمديرية الإقليمية للفلاحة بالصويرة - المديرية الجهوية للفلاحة لجهة مراكش تانسيفت الحوز
- ✓ رئيس مصلحة الخدمات المساندة بالمديرية الإقليمية للفلاحة بشيشاوة - المديرية الجهوية للفلاحة لجهة مراكش تانسيفت الحوز
- ✓ رئيس مصلحة المالية - المديرية الجهوية للفلاحة لجهة مراكش تانسيفت الحوز

المادة الثانية : بصفة استثنائية يفتح باب الترشيح لتقلد المناصب المعلن عنها أعلاه في وجه الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لهذه الوزارة ، المستوفين للشروط التالية :

✓ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

✓ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

✓ أن يتوفروا على الأقل، على سنة (1) من الخدمة بصفة مرسم أو سنتين (2) بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

كما يفتح باب الترشيح لتقلد نفس المناصب في وجه الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لهذه الوزارة :

✓ المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

✓ المتوفرين على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد المهام الموكولة بالمناصب السالفة الذكر والكفاءات المطلوبة لشغلها طبقا لما هو منصوص عليه في الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات لوزارة الفلاحة والصيد البحري- قطاع الفلاحة. أنظر الموقع الإلكتروني لوزارة الفلاحة و الصيد البحري www.agriculture.gov.ma

المادة الرابعة : يتقدم الراغبون في الترشح لشغل أحد المناصب المشار إليها أعلاه بملف يتضمن الوثائق التالية :

✓ طلب الترشيح؛

✓ سيرة ذاتية (c.v) تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛

✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛

✓ موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة)، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته و ذلك بكتابة عبارة موافق أو غير موافق. ويعتبر لاغيا كل تعبير آخر خارج عن هذا النطاق.

المادة الخامسة والأخيرة : تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط التابع لمديرية الموارد البشرية للوزارة، أو ترسل عبر البريد إلى العنوان التالي : ص.ب 607، محطة الدباغ، شارع الحسن الثاني، الرباط. ويعتبر تاريخ 05 يونيو 2015 هو آخر أجل لقبوله.

كما تبعت وجوبا نسخة من ملف الترشيح إلى البريد الإلكتروني التالي : candidature.rh@agriculture.gov.ma

عن وزير الفلاحة والصيد البحري
رئيس قسم تنمية الموارد البشرية

مض

عضو: حورحي بلال